

قرار لرئيس جماعة الساحل أولاد احريز
رقم 54 بتاريخ 15 ماي 2023
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة

بجماعة الساحل أولاد احريز

إن رئيس جماعة الساحل أولاد احريز،

- طبقا للمبادئ والمعايير المنصوص عليها في المادة 4 من القانون التنظيمي رقم 12-02 الصادر في 17 يوليوز 2012 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 هـ (24 فب رابر 1958 م) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436 هـ الموافق ل: 07 يوليوز 2015 والصادر بتنفيذ القانون رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم 2-77-738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم 2-11-681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 اغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- منشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادرة بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية
- بناء على قرار تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم برشيد والمصادق عليه من طرف المجلس الجماعي للساحل أولاد احريز خلال دورته العادية لشهر ماي العادية بتاريخ 07 مايو 2019

يقرر مايلي

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة الساحل أولاد احريز والمحددة في الجدول التالي:

1	رئيس قسم التعمير والأشغال والممتلكات وحفظ الصحة والشؤون الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، الرياضية وشؤون البيئة بجماعة الساحل أولاد احريز
---	---

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الاقسام المشار إليها في المادة الأولى، في وجه الموظفين والموظفات المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملين بجماعة الساحل أولاد احريز والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية،
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب المذكورة أعلاه والكفاءات المطلوبة حسب الملحق المرفق لهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائه.
- نسخة من قرار الترسيم.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط الى غاية 07 يوليوز 2023 على الساعة الرابعة والنصف زوالا وهو اخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة الساحل أولاد احريز عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويعلق بمقر جماعة الساحل أولاد احريز.

رئيس جماعة الساحل أولاد احريز

